الحاجب وسراج كلامها ثم قال الدماميني فان قيد السابق بقول من حاك مثلا قيد حصل التصديق بان احد اجزاء المخاطب وهذا التصديق غير التصديق بان زيدا مثلا جاء فهو سوال يطلب التصديق الكائن فيكون من لطلب التصديق على قياس ما سبق في نحو ازيد قائم ام عمرو قلت فرق بينهما لان السابق من حاك لم يتصور خصوص زيد او عمرو بهذا السوال فاذا اجيب بزيد مثلا افاده تصور خصوصه واختلف بحسبه التصديق ايضا بخلاف نحو ازيد قائم ام عمرو اذ لا يفيد جوابه تصور التصور السابق الشخصين قبله بل مجرد تصديق احدهما ببعض ايضاح وتنبيه بقيتهم مباحث الاستفهام في باب العطف وحيثما عدا الخ التمثيل بهذه الامثلة مجازا لما يقتضيه ظاهر اطلاق الممتن من جواز دخوله ما يختص بالفعل بحالة من الادوات المذكورة على الاسم المنصوب المقدر قبله فعل في النثر والنظم وسيجيء انه لا يليها في النثر الا الفعل الصدر بخ ما لم تكن اداة الشرط اذا مطلقا او ان والفعل ماض ولا يجوز الرفع كان الاولى فا التفريع لتفرعه على قوله المص والنصب حتم الخ على انه ينبغي جواز الرفع بالابتداء عند من اجاز وقوع الممتنع بعد ادوات الشرط والتخصيص والاستفهام والحال هذه ايجوز كونه مبتدا الخ نعم يجوز الخ استند راكد على قوله المص والنصب حتم الخ افاد به تقييده بما اذا لم يقدر فعل يرفع الاسم ولو قال فيجوز الخ تفريعا على قوله فلا يجوز رفع الاسم السابق على انه مبتدا كان اقرب قال تم يمكن ان يستفاد ذكر ابي جواز الرفع بالفاعلية من كلام المص بان يقال المراد بحتم النصب امتناع الرفع على الابتدا

افد

افد ان قول ما يختص بالفعل اذ يفهم منه ان وجوب النصب ليس الا لتخصيص الفعل فلو حصل مع الرفع كفى لوجود المقصود اهم مطاوع قيده به لان كلامه فيما اذا كان العامل الظاهر امما لضمير الاسم السابق لا تخبر عني اي لا تخاف الفقر ان منفس بضم الميم وكسر الفا اي مالا نفيس يصف الشاعر نفسه بالكرم ولما لامته امراته على اتلاف ماله جزعا من الفقر قال لها لا تخبر عني الخ عيني قولي فان انت الخ اي ان لم تتفظ بعلمك بموت مصائب كذا فانتسب الي احد ادك لتجدهم ما تواجيها فتقيس نفسك عليهم فتتفظ فاعل تعليلية افاده السيوطي ثم شواهد المغني وان لم تتفع بعلمك اي فلما حذف الفعل برز الضمير وانفصل لا يقع الاشتغال الخ قال الدماميني اي لا يقع وقوعا حسنا لان يقع بعدها في النثر ايضا لكنه قبيح والاستفهام اي غير الهمزة بقرينة ما تقدم اذ الاشتغال بعدها جائز نظما ونثرا وسكت الشيخ عن ادوات التخصيص موافقا كادوات الشرط والاستفهام لانه ظاهر في النثر لا على الفعل الصدر بخ فكان الاولى ذكرها واما في الكلام اي النثر وقول فلا يليها الا صدر بخ الفعل اي في باب الاشتغال كما فرضه الشيخ فلا ينافي صحة ايلاء الاسم اشتغالا اذا لم تدر الفعل في حينها خوا بان زيد وبيستثني من كلامه اما فان الاسم يليها ولو كان في حينها فعل نحو واما ثمود فهديناهم بنصبه عند الاشتغال لتقدير فعله اي واما ثمود عهدنا هديناهم وهو جار على القول بانها ليست اداة شرط خلافا لابي حيان افاده ك وبس

Copyright King Saud University